

مفتاح جمع الجواجم لابن السبكي) 33 (لفضيلة الشيخ الدكتور / أحمد بن مسفر العتيبي.

أحمد بن مسفر العتيبي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم
وبارك على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:00:03
الليلة ان شاء الله تعالى نستأنف الحديث عن بقية المسائل المتعلقة بمتن جمع الجواجم في هذه الدورة المباركة دورة مفتاح جمع
الجواجم وهذا المجلس يا معاشر الاحبة هو المجلس الثالث - 00:00:24
والثلاثون من هذه المجالس المباركة وكنا قد توقفنا في اللقاء الماضي عند القواعد المتعلقة اarkan القياس توقفنا في اللقاء الماضي
عند المسائل المتعلقة باركان القياس وقد توقفنا عند الركن الرابع - 00:00:44
وهي العلة عند قول المصنف الرابع العلة يعني الركن الرابع يقصد هنا اننا في الركن الرابع. الركن الاول ما هو؟ الاصل هذا يسمى محل
والركن الثاني حكم الاصل والركن الثالث الفرع - 00:01:14

وكلاها تحدثنا عنها ونحن الان في الركن الرابع وهي العلة وانا سأبسط كلام ابن السبكي لأن هو يستطرد في المسائل وقد ذكرت هذا
المجالس السابقة قلنا ان ابن السبكي رحمه الله تعالى - 00:01:47
في منهجه في بناء المسائل يستطرد وايضا يغلق بعض المعاني حتى يمتحن الطالب هو يمتحن الطالب ويغلق المسائل حتى يعلم
الطالب المنهجية الصحيحة في دراسة علم اصول الفقه لأن علم اصول الفقه ليس لكل الناس - 00:02:11
علم اصول الفقه هذا ليس لكل الناس. ليس للعوام ولا انصاف الطلبة انما هو علم الاصول لفحول الرجال علم الاصول هو علم الفحول
فانا سالخ ما ذكره من المعاني خاصة في باب العلة هنا لانه - 00:02:39
ما بينها بيانا شافيا ذكر هذا الركن ويقصد به قال العلة قال اهل الحق المعرف وحكم الاصل ثابت بها لا بالنص خلافا للحنفية العلة يا
مشايخي قلنا هذا علة هذا علة يعني - 00:03:05

انه وصف ظاهر منضبط دل الدليل على كونه مناطق للحكم هذا هو التعريف الصريح والتعريف الذي عليه اكثر
العلماء مثل ماذ؟ اعطنا مثلا على على العلة - 00:03:34

اعطينا مثلا على هذا الركن نقول الزواج الزواج علة الزواج علة لاباحة الاستمتاع بالمرأة وضحت يا مشايخ ام لا الزواج ذكرنا الان
مثالا على هذا الركن الزواج علة لاباحة الاستمتاع بالمرأة - 00:04:01

اذا الزواج هنا وصف دل الدليل على اباحتة وان هذا الاستمتاع مقيد بالعقد اذا لم يكن هناك عقد فكيف يستمتع الرجل
بهذه المرأة اذا هذا الوصف وهو وصف الزوجية او وصف - 00:04:49

اذا النكاح الزواج او النكاح علة لاباحة الاستمتاع بالمرأة. يعني دل الدليل على ان الزواج يكون مبيحا للاستمتاع بالمرأة طبعا الفقهاء
 يجعلون العلة مرادفة للسبب يقولون مثلا الزواج سبب لوطا المرأة - 00:05:17

الزواج سبب لوطا المرأة ما معنى سبب هنا؟ يعني الا جعلوا السبب علة جعلوا السبب علة وضحت المسألة يا مشايخ وهذا لا يعرف الا
بالممارسة. هذا لا يعرف الا من خلال الممارسة - 00:05:57

من اهل العلم من اهل الاصول من الفقهاء من يجعلون السبب اعم من العلة ومنهم من يجعل العلة مرادفة للسبب وهذا مذكور

في المراقي مراقي السعود الذي يحفظ منكم المراقي - 00:06:21

او مر على المراقي يجد ان عبدالله العلوي رحمه الله تعالى يقول وما علة ترافق السبب والفرق بعضهم اليه قد ذهب هذا بيت في المراقي سعود الذي نظم فيه نظم فيه جمع الجوابع. اذا ماذا يقول هنا العلوي - 00:06:42

صاحب المراقي عبد الله العلوي يسمونه سيدى عبد الله العلوي. يعني المالكية ما يسمونه عبد الله يسمونه سيدى عبد الله العلوي يعني ينادونه سيدى عبد الله يعني ما يقولون عبد الله لانه اسم مركب. سيدى عبد الله - 00:07:09

ومع علة والسبب يعني ان العلة ترافق السبب كما اشرنا قبل قليل والفرق بعضهم اليه قد ذهب وهذا يعني من اراد ان يتتوسع في المسألة يعود الى الكتب آآ المطولة بالنسبة لاسماء العلة اسماء العلة - 00:07:30

بعض العلماء يطلقون اسماء على العزة يقولون العلة هي السبب العلة هي الامارة العلة هي العلم العالمة العلة هي الباعث العلة هي الموجب. العلة هي المناط المناط مناط جواز الاستمتاع بالمرأة - 00:07:55

هو النكاح يعني النكاح هو السبب. النكاح هو الباعث للاستمتاع. النكاح هو مناط الحكم او يسمونه المؤثر يقولون العلة هي المؤثر العلة ويسمون العلة الدليل وهذا هذا يبين اهمية باب العلة عند اهل الاصول - 00:08:29

وفي باب القياس خصوصا اذا قالوا هذا دليل على على ماذا على اباحة الاستمتاع بالمرأة. يعني علة الاباحة باستمتاع بالمرأة هو النكاح او الزواج او الحامل يسمونه الحامل. العلة هي الحامل على - 00:08:52

قال كذا وكذا. مثل المثال الذي معنا الان هذا بالنسبة مسألة تعريف العلة واسماء العلة وهو ما ذكره ابن السبكي الا الا على سبيل الاشارة. بالنسبة لانواع العلة يا مشايخ العلة قد تكون حكما شرعا - 00:09:13

كيف تكون العلة حكما شرعا نقول تحريم بيع لحم الميالة بعلة تحريم بيع الخبر يعني ربنا العلة حكما شرعا
نقول تحريم بيع الخمر وبه عليه - 00:09:38

لا يجوز بيع لحم الميالة بعلة تحريم بيع الخبر يعني الان جعلنا العزة حكما شرعا. استدنا من خلاله الى الى عدم جواز نبيع لحم الميت الان انظروا كيف استفدنا من مسألة - 00:10:05

من مسألة ماذا من مسألة العدة استخرجنا من العدة واستخرجنا منها او صافا اذا انواع العلة قد تكون العلة حكما شرعا. العلة نفسها هي حكم شرعى ولهذا بنينا عليها واستخرجنا منها - 00:10:25

حكم من شرعا ايضا قد تكون العلة واضح يا مشايخ؟ قد يكون الزواج دائم او قد يكون وقد يكون منفصلا اذن العلة قد تكون حكما شرعا وقد تكون وصفا عارضا وآآ - 00:10:52

قد تكون وصفا لازما. ساعيد الكلام بسبب انقطاع الصوت بسبب الشبكة ساعيد الكلام اه ساعيد اه انقطع الصوت بضع ثوانى ساعيد قلنا قبل قليل العلة قد تكون حكما شرعا مثل تحريم بيع الخمر - 00:11:29

به لا يجوز بيع لحم الميالة بقلة تحريم بيع الخمر وقد تكون العدة وصفا عارضا مثل السكر في الخمر الشكر في الخمر او نقول السكن بالنسبة لعقد الزوجية. سكن السكن النفسي او السكن - 00:11:55

العشرة او المخالطة بالنسبة للزوجية هذا وصف عارض قد يطول وقد يقصر وقد يكون الوصف لازما يعني هذا من انواع العلة قد يكون الوصف لازما مثل الانوثة الانوثة في - 00:12:24

في ولاية النكاح وقد تكون العلة وصفا مجردا وهذه تسمى العلة البسيطة مثل الطعم الطعم في الاصناف هذا وصف مجرد وصف مجرد نقول هذا الصنف ربا عليه انه طعام دخل فيه - 00:12:47

دخل فيه ما يجعله ما يجعله محظيا. يعني وصف مجرد وقد تكون العلة مركبة وقد تكون العلة مركبة الاخوان الذين يقولون الظاهر الشيخ بشع كيف امشي واترك الدرس يا مشايخ - 00:13:19

الله يهدكم بالنسبة قد تكون العلة مركبة وهي التي تتربى من جزئين فاكثر بحيث لا يستقل كل واحد بالعلية.
مثل ماذا مثل القتل العمد العدوان يشترط في القتل ان يكون عمدا وعدوانا - 00:13:41

لغير الوالد لاثبات الحكم اذا العلة المركبة التي تتركب من جزئين فاكثر بحيث لا يستقل كل واحد بالعلية يا اخوان ركزوا على مسائل العلة لانه من خلال هذه المسائل يسهل باب القياس ويسهل ايضا معرفة مناط - [00:14:10](#)

الدليل ونستطيع ان نلحق الفرع بالاصل قد تكون العلة من افعال المكلفين مثل ماذا العلة من فعل المكلف العلة من فعل المكلا مثل السرقة هي علة لاقامة اقامة الحكم اذا استوفيت الشروط - [00:14:37](#)

وقد تكون العلة العلة عقليا تكون العلة عقلية هذه لا تعرف الا عن طريق العقل قد تكون العلة مقدورا عليها مثل السرقة في الحد قد تكون غير مقدور عليها - [00:15:08](#)

مثل الانوئنة علينا ان ننتبه مسائل العلة انا ذكرت هذه مقدمة بسيطة ذكرت مقدمة بسيطة لمسألة تعريف العلة وذكرنا اسبابها ومعانيها وكيف نستفيد منها؟ نعود الى كلام ابن ستبكي قال الرابع العلة قال اهل الحق المعرف وحكم الاصل ثابت بها لا بالنص - [00:15:41](#)

خلافا للحنفية وقيل المؤثر بذاته. وقال الغزالى باذن الله وقال الامدي الباعث عليه الان عندما تكلم عن الركن الرابع من اركان القياس قال قال اهل الحق يقصد الاشاعرة هنا ركزوا جملة دائما قال اهل الحق - [00:16:16](#)

اذا وردت جملة قال اهل الحق يقصد بهم الاشاعرة واضح يا مشايخ اذا جاءت هذه الجملة جاءت هذه الجملة واستعملها ايضا الشيخ محمد الامين الشنقيطي رحمة الله عليه في المذكرة - [00:16:45](#)

والشيخ كان اشعريا ثم ثم اصبح من اهلي الحديث كان صوفيا اشعريا رحمة الله عليه ثم بعد ذلك اصبح من اهل الحديث ومن اهل الاثر استعملها في المذكرة ايضا. قال اهل الحق - [00:17:06](#)

وانا علقت على هذه المسألة عندما آآكتبت المذكرة المعروفة استدرك على استدرادات على مذكرة الشنقيطي فقوله هنا قال اهل الحق يقصد بهم الاشاعرة ومعرفة ان مصنف هذا المتن ووالده - [00:17:28](#)

مصنف هذا المتن ووالده من الاشاعرة رحم الله الجميع اه بالنسبة للإشارة يقولون اه العلة هي هي المعرف للحكم يعني العالمة الدالة عليه هي العالمة التي تدل عليه وانا ذكرت هذا من خلال الامثلة التي تقدمت - [00:17:48](#)

يعني ان الحكم الاصل ثابت بها وليس بالنص. هذا معنى كلامهم. معنى كلام الاشاعرة ان حكم الاصل يثبت بالعدة لا بالنص الحنفية رأوا خلاف هذا قالوا ان الحكم يكون ثابتا بالنص وليس بالعدة - [00:18:14](#)

قالوا النص هو مفيض للحكم المعتزلة قالوا هو مؤثر للحكم بذاته وذكر لك هذه المسائل في فكرة واحدة اه وهذه مسألة عقدية. هذه مسألة عقدية وانا جمعت كل المسائل العقدية في كتب الاصول - [00:18:40](#)

في مقالة منشورة في قوقل ومنتشرة على الفيسبوك ومنتشرة عندنا في القناة. المسائل العقدية الاصولية المرجوة. وذكرت هذه المسألة. ذكرت هذه المسألة اذن المعتزلة يقولون العلة هي المؤثر للحكم بذاته - [00:19:04](#)

وهذا مبني عندهم على مسألة على ان يتبع المصلحة الحكم عندهم بالنسبة للغزالى رحمة الله عليه صاحب المستشفى هذا هو القول الذي جرى عليه عام اهل الحديث قول الغزالى هذا - [00:19:29](#)

وقال الغزالى باذن الله العلة هي المؤثرة باذن الله يعني ان الله اجرى باذن يكون الحكم تابعا لتحقق العلة بالنسبة للعامة يقول ان العلة هي الباعث عن الحكم قد يكون بعض الطلبة انا ماذا استفيد ان كان العلة هي الباعث او العلة هي المؤثرة بذاتها - [00:20:05](#)

والعلة هي الباء هي المؤثرة باذن الله تعالى يقول الفائدة من هذا ان نترى على قاصد الطوائف ومقاصد الفرق قادة هذه المقالات كل على على هذا وعلى على جدته في - [00:20:37](#)

حتى اهل اللغة لما شرعوا مسائل النحو وهذه فائدة قيمة علماء اللغة لما شرحوا مسائل النحو تشارحوها بمنحي عقدي هذا من حتى ان الزمخشري في الزمخشري يا مشايخ الكشاف لو آآنعود الى كتاب - [00:21:06](#)

كتاب الكشاف نجد انه داس بعض بعض العقائد التي يتمذهب بها اهل الاعتزاز دسها في تفسيره ولا تستخرج الا بالمناقشش اه هذا يدل على ان العلماء يوظفون عقائدهم من خلال شروحهم ومن خلال - [00:21:40](#)

تعليقاتهم على المسائل القاميدى رحمة الله عليه يقول العلة هي الباعث عن الحكم يعني تعلق الحكم بالمكلف ومعنى البعث يعني

اشتمل على حكمة اه قصد الشارع تشريعها للناس ثم قال ابن السبكي نعود الى القراءة - [00:22:07](#)

قال وتكون رافعة او فاعلة الامرین ووصفا حقيقیا ظاهرا منضبطا او عرفيا مضطربا وكذا في الاصل لغويا او حکما شرعا
وثلاثها ان كان المغلول حقيقیا ان كان عفوا المغلول حقيقیا او مركبا - [00:22:37](#)

وثلاثها لا يزيد على خمس قصد هنا في هذه الفكرة قصد ابن السبكي آآقصد ان العلة العلة قد تكون دافعة للحكم لا رافعة له نعم ذكرت هذا يا اخ محمد ان - [00:22:58](#)

بالنسبة لاختلاف العلماء في تعريف العلة هذا في غالبه يعود الى الاتجاه العقدي كما فعل المعتزلة وكما فعل ايضا الجهمية الجهمية اه ايضا يستعمل هذا قالوا كيف نقول ان الله - [00:23:22](#)

ان الله فوق السماوات والارض يعني نفوا العلة نفوا العلو ايضا استدالا بمسألة العلة ما قالوا ما نقول ان الله فوق العرش او فوق السماوات لأن هذا معناه ان الله يحوزه مكان - [00:23:43](#)

نفوا الاستواء ونفوا علو الله تعالى بسبب بسبب هذه النظرية ومذهب اهل الحديث ومذهب اهل السنة والجماعة ان الله سبحانه وتعالى [00:24:11](#)

وقد شرحنا هذه المسائل واطلنا فيها في في التعليق على المسائل العقدية هي دورة الدرر البهية في شرح العقيدة الطحاوية وهي

مرفوعة اليوتیوب لمن اراد ان يستمع اليه وكذلك في التعليق على - [00:24:41](#)

تجريد التوحيد المقلizi وهو مرفوع ايضا على اليوتیوب اذا قد تكون العلة دافعة للحكم وليس رافعة لهم. وقد تكون رافعة وليس دافعة وقد تكون دافعة الرافعة اذا عندنا ثلات مراتب للعلة - [00:25:00](#)

آآ العلة الدافعة مثل عدة المرأة العدة هذه تدفع عدم الزواج بها هذه علة يعني لماذا ما نتزوج هذه المرأة لماذا لا نتزوج هذه المرأة قال لأن عليها العدة. اذا الان - [00:25:24](#)

ذكرنا علة دافعة وقد تكون العلة رافعة هذی كلها معانی لتقریب الحكم الذي وجد من خلال العلة قد تكون العلة رافعة مثل ماذا طلق زید هندا طلق زید هندا ماذا نستفيد من قولنا طلق زید هندا - [00:25:58](#)

يعني انه لا يستطيع ان يستمتع بها لأنها ليست حللا له ارفع الان جواز الاستمتاع بهند ارفع جواز الاستمتاع بهند لماذا طلقها طلق زید هندا العلة التي التي رفعت - [00:26:29](#)

التي رفعت الاستمتاع بهند این العلة يا مشايخ واضحة المسألة او غير واضحة ذكرنا ان العلة قد تكون دافعة وقد تكون رافعة وقلنا العلة الدافعة مثل ان يكون على المرأة عدة - [00:26:59](#)

هذه العدة تمنع ان زیدا من الناس يتزوج فلانة لأن عليها وصف العدة اه وقد تكون العلة رافعة وذكرنا المثال على هذا قلنا طلق زید هندا طلق زید هندا - [00:27:25](#)

هذا فيه علة رافعة يعني ان ان زیدا لا يستطيع ان يستمتع بهند این العلة هنا؟ این العلة العلة هي الطلاق العلة هي الطلاق وقد تكون العلة يعني في نفس الوقت قد تكون دافعة - [00:27:52](#)

رافعة مثل ماذا؟ مثل الرضاع الرضاع يدفع حلا يعني واحد رضع من يعني زید رضع من هند زید رضع مع هند واراد لما كبر اراد ان يتزوجها يعني عندما بلغ - [00:28:13](#)

او بلغ الاثنان اراد ان يتزوج وهنا العلة تكون دافعة رافعة قوله هنا وقد تكون رافعة او دافعة او فاعلة الامرین ووصف حقيقی وصفا حقيقیا يعني انه يفهم ويعرف يفهم ويعرف - [00:28:35](#)

عن طريق عقل معناه وكذلك عن طريق معرفته بمفهوم الشرع مثل ان نقول قد نقول يباح يباح لزید في نهار رمضان ان يفطر لانه مسافر ذكرنا هنا وصفا حقيقیا. السفر هذا - [00:29:16](#)

السفر هو الذي يباح لزید ان يفطر في نهار رمضان هذا تسمی ماذا؟ قال وصفا حقيقیا ظاهرا منضبطا وصفا حقيقیا ظاهرا منضبطا وقد تكون العلة هو قال ووصف حقيقیا رکزوا على کلام ابن السبکی اثناء التعليق يا مشايخ لاني احيانا اعود الى - [00:29:53](#)

الكلام ثم اعلق اعود الى الكلام ثم اعلق حتى لا يلتبس على الاخوة يكون الكتاب موجودا معه وقد تكون العلة وصفا عرفيا ومضطربا يعني لا تختلف باختلاف الاوقات مثل ماذا مثل قالوا - [00:30:31](#)

يعني يعلل الان لا ازوج زيدا انا لا ازوج لا زوج زيدا اين اين الوصف العرفي سيدرك الان يعني سيأتي في المثال الان معناتي بوصف شرعي. وصف الشرعي الحقيقي ذكرناه قبل قليل. الان سنذكر وصفا - [00:30:59](#)

يعني وصفا متعلقا بالعلة عرفيا انتبهوا هذا عرفيا اقول انا لا ازوج بنتي زيدا لي اللي خسته او لقلة مروءته او لاشتهاه بالكذب اقول ايه دناءة اخلاقه اذا علقنا هذه علقة هنا علقنا العلة على الوصف العرفي - [00:31:34](#)

الذى اضطرد عند هذا الرجل او هذا او ذاك الشاب وضحت اذا هنا ذكرنا علة متعلقة بوصف عرفي وقد تكون العلة وصفا لغويها ولهاذا قال في الاصح لغوية مثل ماذا - [00:32:15](#)

مثل ان نعلل ان ساعطيكم الان بعض المسائل التي ذكر فيها القياس في هذا العصر لكن عندما ننتهي من من هذه الفكرة التي معنا لان بعض الاخوة يحبون الامثلة العصرية - [00:32:42](#)

التي يقاس او يستخرج منها العلل. سنذكرها الليلة ان شاء الله حتى اه وبعد اذهان الاخوة عن صعوبة باب القياس او عدم اتتاح مسائله نقول اه قال وقد تكون العلة وصفا - [00:33:08](#)

لغوي على الاصح عدد المسائل مثل ان الكحول الكحول او البيرة المركزة البيرة او الكحول المركزة نقول انها محمرة لانها تتخرم فيها المواد المصنعة لانها تتخرم والخميرة هذي - [00:33:31](#)

هذه تؤثر على العقل وهذا يذكرونها بناء على صحة القياس من جهة اللغة. يعني هنا لاحظوا العلة هنا ذكرنا ان تكون رافعة دافعة فاعلة الامرین وصفا حقيقة ظاهرا منظبطا عرفيا - [00:34:06](#)

لغوي قال او حكما شرعا او حكما شرعا بالنسبة لمسألة كون العلة وصفا شرعا الصحيح انها تكون وصفا شرعا لماذا لاماذا نعلل بطلاً بيع بيع عند النداء الثاني لماذا نعلل - [00:34:31](#)

بطلاً بيع من يعلل من بيع سلطنته عند النداء الثاني يوم الجمعة هذا لما نقول وصفا شرعا مطلقا الجواب الجواب على هذه المسألة اين العلة هنا الان؟ لابد ان نذكر العلة يا مشايخ - [00:35:13](#)

لابد ان نذكر العلة حتى تتضح المسألة يعني سامحونا لو اطلنا قليلا في هذا الباب لانه مهم لكن نذكر الفوائد المتعلقة مسائلها وقواعدها او مسائل الباب وقواعد الباب نعم اما لانه العلة هنا اما انه يشغل المسلم عن - [00:35:46](#)

حضور الخطبة او حضور الصلاة وهنا يبطل هذا البيع ستكون العلة هنا وصفا شرعا مطلقا فهنا يكون البيع فاسدا طيب اه ثم قال بعد ذلك او حكما شرعا وثالثها ان كان المعلوم - [00:36:25](#)

حقيقة كان المعلوم حقيقة اذا ذكر هنا او حكما شرعا هذه تكلمنا عنها وثالثها ان كان المعلوم حقيقة او مركبا وثالثها لا يزيد على خمس يعني يجوز ان تكون العلة وصفا مركبا - [00:37:06](#)

يزيد على خمسة اجزاء وهذا القول ضعيف. هذا القول ضعيف هذا القول مأخوذ بالاستقراء لكنه استقراء ناقص العلة تكون وصفا مركبا هذا عند بعض الفقهاء يكون جائزًا مثل ان نعلل وجوب القصاص بالقتل العمد - [00:37:47](#)

تكون العلة وصفا مركبا من اهل العلم من قال ان هذا غير جائز لانه يؤدي الى المحال ولهاذا قال ان كان المعلوم حقيقة. ان كان المعلوم حقيقة او مركبا وثالثها لا يزيد على خمس - [00:38:20](#)

ان كان المعلوم حقيقة يعني ان تقليد الحكم الشرع فيه خلاف وهذه هي المسألة التي تقدمت معنا قبل قليل هل تكون العلة وصفا شرعا؟ نعم تكون وصفا شرعا مطلقا سواء كان المعلوم شرعا - [00:38:56](#)

او كان حقيقة كيف يكون حقيقة يكون المعلوم حقيقة مثل ماذا مثل ان نقول وجود الحياة في وجود الحياة في ماذا الاخوان الذين يرغبون بالمشاركة الاخ ابو عمر يفتح لنا الصوت - [00:39:29](#)

ابو عمر يتكرم يفتح لنا الصوت من اراد ان يشارك اه من خلال الجواب الذي آآيرغب الاخ ابو عمر نعم جراك الله خير يا ابا عمر اذا

كان احد من الاخوة يرغب في آآ - 00:40:22

في المشاركة اه يتفضل يشارك في هذه المسألة قلنا بالنسبة لكون العلة وصفا شرعا ذكرنا الجواب عن هذا وقلنا الاصح ان تكون وصفا شرعا مثل ان نعطي لبيع الكحول آآ بحرمة الانتفاع بها آآ وكذلك - 00:40:51

تحريم البيع بعد النداء لانه يشغل عن الصلاة وقد تكون قد تكون آآ وصفا حقيقيا ان تكون العلة وصفا حقيقيا مثل ماذا؟ ان نعمل وجود الحياة في الشعر بحرمة الطلاق وحله بالنكاح - 00:41:19

لا لا يمكن نقول وجود الحياة في الشعر علة لاباحتة بالنكاح والعكس صحيح يعني حرمة لمس الشعر عند وجود الطلاق وضحت المسألة هذه مسألة كون العلة وصف شرعا ثم قال - 00:41:52

ومن شروط الحق بها اشتتمالها على حكمة تبعث على الامتنال وتصلح شاهدا لاناطة الحكم ومن ثم كان مانعها وصفا وجوديا يخل بحكمتها وان تكون ضابطا لحكمة وقيل يجوز كونها نفس الحكمة وقيل ان اضبطه. هو الان يفصل في المسائل - 00:42:50 المتعلقة بالوصف التي تكلمنا عنها سابقا. لما قلنا هي رافعة او دافعة او فاعلة للامررين او وصفا حقيقيا منضبطا او عرفا مضطربا او لغويما او حكما شرعا هذه التي ذكرناها قبل قليل هو رتب عليها الان - 00:43:13

انه يشترط للحق العلة ان تكون باعثة على على حكمة مثل ماذا؟ مثل ماذا يا مشايخ مثل ماذا هذا مثل الرجل الذي تزوج ويريد ان ي يريد ان يمنع زوجته من الانجاب - 00:43:36

يريد ان يمنع زوجته من الانجاب كيف يمنعها من الانجاب؟ لا يمنعها من الانجاب عن طريق الطرق التقليدية القديمة مثل العزل الذي كان معروفا عند العرب وعندنا المسلمين وقال انا سأمنعها من - 00:44:06

من الانجاب عن طريق ما يسمى بتركيب اللولب اللولب هذى قطعة بلاستيكية اه او معدنية توضع في في رحم المرأة وتنعها من اه من اه حصول الحمل باذن الله تعالى - 00:44:33

اذا قياس وضع لولب في الرحم على اين العلة هنا العلة هنا نعود الى الاصل الى حكم الاصل. حكم الاصل وهو العزل. لماذا يعزل الرجل عن زوجته - 00:45:05

ماذا يعزل الرجل عن زوجته هو اه بالنسبة لمسألة العزل لماذا يعزل الرجل عن زوجته لا يوجد لا توجد اه يا مشايخ لا توجد علة واحدة يوجد علل كثيرة اما بسبب ظرر على الزوجة - 00:45:39

متحققا على الزوجة يعزل عنها عن طريق اللولب او يعزل عنها اذن بالنسبة لعزل الرجل عن زوجته اما ان يكون بسبب تضرر الزوجة او يكونوا بسبب عدم قدرته على الانجاب لعدم وجود المال بين يديه او لأسباب اخرى - 00:46:37

وهذا هذه العلة المتعددة كما تقدم قبل قليل اذا في هذه المسألة مسألة اه مسألة تحقق العلة كما ذكر هنا قال من شروط الالحاق اشتتماله على حكمة تبعث على الامتنال وتصلح شاهدا لاناطة الحكم - 00:47:16

لماذا قال انا اذا ما وضعت هذا اللولب الزوجة ستتحمل ويصيبيها مرض لانها هي مريضة اصلا والطبيب قال انها لا تطبق الحمل وهنا لابد ان نضع اللولب تحقيقا لحفظ النفس الذي جاء في مقاصد الشريعة - 00:47:43

اذا وجدت الحكمة او لم توجد هنا هل وجدت الحكمة اذن قالوا من شروط الالحاق اشتتماله على حكمة تبعث على الامتنال وتصلح شاهد لاناطة الحكم لأن هذه النفس وهي نفس الزوجة - 00:48:09

التي عندها مرض اما في الدم او او مرض في الاعصاب او بعض النساء قد تكون عندها مرض الاعصاب لكنها تريد تزيد الوظيفة وتريد من الرجل ان يمتعها لكنها ما تطبق الانجاب. لا تطبق - 00:48:29

ما تطبق الانجاب وهذا لا يمنعها من من اباحة الاستمتاع. اذا حتى نحفظ النفوس فاننا نضع لها هذا اللولب برضاهما وحتى تتحقق الحكمة التي ارادها الشارع قال ومن شروط الالحاق اشتتماله على حكمة تبعث على الامتنال وتصلح شاهدا - 00:48:49

لاناطة الحكم وذكرنا هذا حفظ الحياة او حفظ النفس ومن ثم كان مانعها وصفا وجوديا يعني المانع مانع العلة هنا يكون مخال بالحكمة نأخذ مثلا على هذا او نأخذ نفس المسألة التي كانت معنا اللي قلنا هذه المرأة التي - 00:49:18

هي متزوجة وعندما مرض في الأعصاب او مرض قد يكون عندها مرض من الامراض الخطيرة ومع ذلك قال الزوج لن نستعمل ما نعلی
الحمل وبعد ذلك حصل الحمل وحصلت لها المضاعفات - 00:49:50

وآأتطور عليها المرض الذي عندها هنا حصل الوصف الوجوبي الذي يخل بحكمة العلة التي اراد الشارع ان تشتمل على عليها
الامتثال عند الحكم الذي اراده الله سبحانه وتعالى - 00:50:13

وايضا من شروط الالحاق بالعلة ان تكون وصفا ضابطا لحكمة مثل السفر الذي نعلل به جواز قصر الصلاة ولا نقول المشقة.
لان المشقة لا تنضبط نعلل قصر الصلاة بالسفر ولا نعللها بالمشقة - 00:50:54

لان المشقة لا تنضبط ثم قال ابن السبكي والا تكون عدما في الثبوت وافقا للامر وخلافا للامر. والاضافي وعدمي يعني من شروط
الالحاق بالعلة الا تكون عدما في الثبوت هذه المسألة هي التي ذكرها قبل قليل من شروط الالحاق بها اشتمالها على حكمة -
00:51:29

وذكر انه لا بد من اضباط لابد من اضباط ويجوز كونها نفس الحكمة يجوز ان تكون العلة نفس الحكمة. لماذا لانها هي التي شرع لها
الحكم. هذا ذكرناه قبل قليل - 00:52:00

عندما قلنا لابد ان تكون ان تكون هذه العلة مشتملة على حكمة وعلى تحقيق لمقصود الشارع وهنا قال والا تكون عدما في الثبوت
هذه اشتملت على عدة صور ذكرها بن السبكي هنا - 00:52:22

ما يسمى بتعليق الثبوت بالثبوت تعلييل العدم بالعدم وتعليق العدم بالثبوت كما ذكرنا الان تعلييل الثبوت بالثبوت وتعليق العدم تقليل
الثبوت بالعدم وتعليق الثبوت بالثبوت. وتعليق العدم بالعدم وتعليق العدم بالثبوت - 00:52:54

هذه الصور التي ذكرها هنا قالوا الا تكون عدما في الثبوت وافقا للامر وخلافا للامر والاضافي عدمي سنبين هذه المسائل يعني
من شروط الالحاق بالعلة الا تكون عدما في الثبوت - 00:53:25

تعليق الحكم الثبوت بالعدم مثل ان نعلل جواز الوطء نعلل جواز وطأ الزوجة بالعقد او نعلل جواز الانتفاع. جواز الاستمتاع
بالزوجة عقد النكاح الصحيح هذا ثبوتي او نقول بدلا من هذا المثال تعلييل الثبوت بالثبوت نعلل حرمة الخمر بالاسكار -
00:53:56

نعلل حرمة الخمر بالاسكار اما بالنسبة للثبوتي سنذكر هذا الان في في الصور سنذكر هذا الصور هي الشرح يأتي الان الا تكون عدما
الضمير يعود على العدة ستأتي بعد ان ننتهي من الفكرة كاملة - 00:54:59

ان نعلل الثبوت بالثبوت يعني نعلل حرمة الخمر بالاسكار نعلل الثبوت بالعدم مثل ان نعلل الاب لابنه بعدم طاعته نعلل الظرب الاب
لابنه بعدم طاعته هذا ثبوتي بالعدم والذي قبله علنا الثبوت بالثبوت - 00:55:35

حرمنا الخمر بالاسكار بالنسبة لعدم بالعدم ان نعلل عدم صحة تصرفات المجنون بعدم وجود العقل الرابعة العدمي بالثبوت عدم صحة
تعديل عدم عدم صحة التصرف التبذير او الاسراف اعيد المسائل يا مشايخ - 00:56:14

اعيد المسائل اعيد هذه الصور التي ذكرناها عندنا ثبوتي من شروط الالحاق بالعلة الا تكون عدما في الثبوت وتعليق الثبوت بالثبوت
مثل ان نعلل حرمة الخمر. لماذا حرمنا الخمر لماذا حرمنا الخمر - 00:57:18

حرمنا الخمر بالاسكار لأن علة السكر ثابتة وحرمة الخمر ثابتة تعلمبا الثابت بالثابت اما تقليل الثبوت بالعدم هذا الابن الذي لا يطيع
والده المدعا ذلك ضرب والده له اما تقليل العدمي بالعدمي - 00:58:00

مثل نقول هذا الذي ليس عنده عقل نعلل عدم وصحة ما يعلمه من تصرفات اما تعلييل العدمي بالثبوت نعلل عدم صحة التصرف
بسبب التبذير او الاسراف هذه الصور التي ذكرناها قبل قليل - 00:58:46

ويقاس عليها هذه الصور التي ذكرناها قبل قليل وفيها الحال هذه الصور تعلييل الثبوت بالثبوت مثل تعلييل حرمة الخمر بالاسكار
وتعليق الثبوت بالعدم مثل ضرب الاب لابنه والصورة الثالثة تعلييل العدم بالعدمي مثل تعلييل عدم صحة - 00:59:35

تصرف المجنون لعدم وجود العقل الرابعة تعلييل العدمي بالثبوت مثل تعلييل عدم صحة التصرف بالاسراف هذه ليست متفقا عليها

لكنها جائزة جائزة ما عدا الصورة وهي الشبوتي بالعدم وهي التي قال والا تكون عدما - [01:00:15](#)
الا تكون عدما في الثبوت يعني لا نلحق علة بعلة الا بشرط معينة ذكرها هو ان تصلح شاهدا لاناطة الحكم وان يكون الوصف فيها وجوديا وان تكون مضبوطة بحكمة ذكر هنا مسألة قال وفaca للام الرازي - [01:00:52](#)

وفaca للامدي وخلافا للرادي الوفاق للامام للامام الرازي وخلافا للعامدين يعني هنا هو قال ماذا قال هنا؟ قال وفaca للامام وخلافا للعامدين الصحيح العكس اه قيدوها عندهم في النسخة - [01:01:27](#)

الذى قاله هو العكس يعني هذا سهو من المصنف. رحمة الله عليه هذا سهو من ابن السبكي هذا سهو من المسائل التي سهى فيها ابن السبكي الاخوة الذين يقولون نجد صعوبة في الاصول - [01:02:05](#)

نجد صعوبة في الاصول لا يوجد علم سهل بالاطلاق ولا يوجد علم صعب كل شيء بتوفيق الله تعالى ثم معرفة قواعد هذا العلم ومعاني هذا العلم ثم بعد ذلك دعاء الله سبحانه وتعالى ان ييسر الفهم تيسير هذه المسائل - [01:02:32](#)

هذا المتن من اسهل المتنون الاصولية. متن وجمع الجواب هو متن سهل ولذى وفيه متعة عقلية ومتعة فكرية بشرط ان تحبه اما اذا جعلت بينك وبين هذا العلم حاجزا - [01:03:05](#)

وانه لا يمكن ان تتيسر المعاني فيه فانك تبتعد عنه مثله مثل الرياضيات والمنطق المنطق هذا من اسهل العلوم وليس صعبا ومثله ايضا علم الكلام وعلم الفلسفة وهي علوم يستفاد منها على حذر - [01:03:22](#)

خدمة العلم الكلام يستفاد منه على حذر علم المنطق يستفاد منه على حذر. لماذا لانا نحتاجها في الرد على المتكلمين وعلى الملاحدة وانا اذكر لكم قصة قصيرة تتعلق علاقة علم اصول الفقه بالعلوم الاخرى. احد الاخوة وهو ناشط - [01:03:49](#)

في الرد على ناشط في الرد على الملاحدة وهو صديق لي ويدخل هذه المنصة المعروفة منصة التيك توك يقول منصة التيك توك فيها عشرات من جندوا انفسهم لنشر الالحاد. في هذه المنصة - [01:04:20](#)

يقول ولما اردت ان ارد على مجموعة من هؤلاء الملاحدة الذين من الصباح الى المساء وهم على هذه المنصة هدفهم الوحيد نشر نشر الفكر الالحادي والعقيدة الالحادية يبيثون الشبه ويبثون - [01:04:45](#)

الافكار المعادية للإسلام يقول وسائلوني اول سؤال اول سؤال سألوني قبل النقاش هل تعرف علم المنطق فقلت ما اعرف علم المنطق. هل تعرف علم الفلسفة؟ قال ما اعرف علم الكلام؟ قال ما اعرف علم الكلام. قالوا باي شيء تأتي هنا الى هذه المنصة - [01:05:11](#)

وتريد ان ترد علينا هم قالوا لا نعترف لا بقرآن ولا بسنة ولا باثار ولا بسنن ولا بمصنفات ولا بمستدركات تريد ان تجادلنا بالحججة والمنطق. اذا ما عندك هذه الاسلحة - [01:05:36](#)

ارجو ان تبتعد عنا اذا لابد يا مشايخ ان نستفيد من هذه العلوم علم اصول الفقه يعنينا في الرد على على هذه الفرق لانه اشتمل على علم المنطق واشتمل على علم الكلام واشتمل على - [01:05:54](#)

فلسفة وعلى العقيدة الصحيحة وعلى ذكر ايضا اقوال اصحاب المذاهب. كما اتضح معنا في المجالس السابقة فالحذر الحذر يا مشايخ ان نبغض هذا العلم او ان نستصغر فوائد وله لا يعرف قيمة هذا العلم علم اصول الفقه الا من وقف على عقائد الناس - [01:06:15](#)

وعلى مذاهب الناس وعلى التيارات الموجودة في الواقع يعرف قيمة هذا العلم اذن اه بالنسبة انت في علم اصول الفقه لابد ان تربط المسائل انا وضحت هذا في الحقيقة الاصولية - [01:06:44](#)

كثيرا وقلت للاخوة بحث حروقنا ونحن نقول لا بد لمن اراد ان ينتفع بعلم اصول الفقه ان يربط المعاني بعضها بعض وان يتصور المسائل وان يفهم الدلالات الموجودة فيها وهذا موضوع موضح ولله الحمد ومنشور ومسجل - [01:07:03](#)

اذا هو تكلم هنا عن مسألة العلة. نحن من من حوالي اه ساعة الى الان ونحن نتكلم عن الوصفة الظاهرة المنضبط وهذه العلة قد تكون دافعة وقد تكون رافعة وآ تكون مضطردة وغير مطردة ثم بعد ذلك - [01:07:32](#)

ا هل تكونوا وصفاً مركباً ام تكون وصفاً حقيقياً ام وصفاً شرعياً؟ ثم بعد ذلك جاء إلى مسألة الالحاق بالعدة هل تكون عدماً ام لا تكون عدماً؟ هل تكون العلة هذى موجودة ولا معدومة؟ - [01:07:57](#)

ما نستطيع يا أخوان ان نفرغ الوقت كله لدروس العدة. لماذا؟ لأننا نسير على مسألة على متن لا بد ان نقرأ ما فيه من من كلام اللي [الشيخ او العالم ونعلق عليه - 01:08:17](#)

لابد ان الاخوة آآ يعيّنوننا على هذا الامر الذي عنده صعوبة في المسائل يعيد التسجيل ويخلص ما ورد فيها وبهذا يستفيد ان شاء الله تعالى ذكر هنا مسألة الالحاق بالعلة - [01:08:36](#)

وذكرت الأمثلة عليّ وقت لكم هنا ذكر مسألة وساحتها فيها هذا السهو وقع من ابن السبكي قال وفaca للامام يعني الرازي وخلافاً للأمد والعكس هو الصحيح. العكس سجلوها عندكم سجلوها عندكم. ان هذا وهم من ابن السبكي - [01:08:57](#)

والصحيح العكس يعني هو عكس بين هذا دليل انه لا يسلم من الخطأ أحد. حتى العلماء لا يسلم من الخطأ أحد حتى العلماء لهذا نلتزم لهم الاعذار التمسوا لهم الاعذار. التمسوا لهم - [01:09:28](#)

أسباب خطأ او اسباب الوهم اذا الصحيح وفaca للعامدين خلافاً للراغبين. هذا هذا هو المفروض ان يكون اكتبوها او سجلوها في قيديوها يا مشايخ اه على النسخة الصحيح ان نقول وفaca للامامي خلافاً - [01:09:49](#)

يعني هو عكس المسألة عكس هذه المسألة ثم قال والاضافي عدمي الاضافي عدمي الامر الاضافي يكون عدماً مثل الاب والابن او الابوة والبنوة لا نعمل بشيء منها امرا ثبوتيا نأخذ مثلاً على التعلييل بالامر الاضافي العدمي من يذكر لنا مثلاً عليها - [01:10:17](#)
اخذ مثلاً على التعلييل بالامر الاضافي العدمي الاضافي عدمي لا نعمل لا نعدل بالامور الاضافية العدمية. يعني نالوا لا نعمل ان نأخذ مثال من يعطينا من الاخوة مثلاً - [01:11:09](#)

نأخذ مثلاً او نسمع مثلاً نأخذ مثال من يعطينا مثلاً على هذه المسألة انا اتوقف عند بعض المسائل من اجل من اجل ان يشتراك الاخوة في الحوار نعمل الاخ عبد الكريم قال قتل المرتد لعلة عدم اسلامه. اهذا هذا متعلق بماذا - [01:11:41](#)
اين اين الشاهد يا اخ عبد الكريم؟ الاخ آآ الاخ شكيب معنا الاخ هيثم بالنسبة للاخ عبد الكريم الاخ عبد الكريم اه هذا المثال فيه نظر الذي ذكرته انت قتل المرتد لعلة عدم اسلامه - [01:12:18](#)

هذا المثال فيه نظر هذا المثال فيه نظر لا ادرى من اين جئت بهذا المثال يا اخ عبد الكريم ما ادرى انت معنا في في هذا الموضوع او انت او لست معنا - [01:12:59](#)

هاد الاخت فاطمة عندك جواب تفضلي فاطمة الزهراء تفضل اعطي اه اكتببي الجواب اذا كان عندك جواباً نحن توقفنا عند المسألة هذى مسألة اه مسألة قال والا تكون عدماً في الثبوت وفaca - [01:13:28](#)
وفaca وفaca للامامي وخلافاً للرازي. والاظافي عدمي لا يعلل بشيء منها لكن نريد مثلاً عليها لانه المثال فيها نقول بالنسبة للابوة والبنوة لا يعلل بشيء منها زيد زيد محدث لانه ابن - [01:14:09](#)

ابن عبد الرحمن لا نعمل بهذا لا نعلى الاخ ابو فاطمة الاخ آآ ابو عمر تفضل يفتح لنا الصوت الاخ ابو فاطمة تفضل اذا عندك جواب ابو فاطمة تفضل اذا كان عندك جواب تفضل - [01:14:51](#)

الاخ ابو عمر يتفضل يفتح لنا الصوت تفضل يا ابا فاطمة اه شيخنا يعني الشبكة يعني يعني اه ضعيفة عندنا فلذلك جيداً انت عندك مشكلة في وصول الصوت ايه نعم صحيح - [01:15:25](#)

اه طيب اه كنا نريد مثلاً الاخ محمد لا يعلل نعم قصف غير احسنت طيب اذا آآ زيد محدث لانه ابن عبد الرحمن. هذا لا يستقيم السلام عليكم تفضل يا اخ - [01:15:46](#)

طيب ننتقل الان الى قول ابن السبكي ويجوز التعلييل بما لا يطلع على حكمته فان قطع باتفاقها في صورة فقال الغزالى وابن يحيى الحكم للمظنة. وقال الجدليون لا يعني انه يجوز تعلييل حكم شرعى بعلة - [01:16:05](#)

لم نقف على وجه الحكمة فيها هذا مثل مسألة آآ وجود الربا بالطعم ما اطلعنا على الحكمة او اطلعوا على الحكمة في هذه الحالة

يجوز ان نعمل ان نعمل - 01:16:35

بما وقفنا عليه او بما لم نقف عليه واضح يا مشايخ وضحت المسألة طيب يجوز التعليل بما وقفنا على حكمته او بما لم نقف على حكمته. نقول لا يصلح رجل - 01:17:08

ان يتزوج زواج المسيار اذا هنا ذكرنا حكما هذا هذه فتوى للالبانى رحمة الله عليه الالبانى افتى بهذا زواج المسيار معروف زواج المسيار تعرفون زواج المسيار؟ ام نوضح لكم زواج المسيار يعني الرجل يعقد على مرأة - 01:17:45

ولا بيبت عندها وهي قد تتنازل عن بعض حقوقها ويذورها في الأسبوع مرة او مرتين وهكذا والالبانى رحمة الله عليه له فتوى في هذه المسألة بعدم جوازه جوازي زواج المسيار - 01:18:15

من اهل العلم من وافقه ومنهم من عارضه. يعني من اهل العلم من اجاز زواج المسيار ومنهم من لم يجز هذا الزواج توجد حكمة وتوجد علة لمن قال بالجواز ولمن قال بعدم - 01:18:44

الجواز احسنت يا ابو محمد نعم آآ الذين قالوا انه لا يجوز زواج المسيار قالوا لان المرأة هنا مثل السلعة. يعني يركب سيارة ولا تعجبه هذه السيارة يتركها ويركب غيرها من السيارات - 01:19:11

تصبح المرأة ضائعة الحقوق. يعني قد تكون حقوقها ضائعة لان زواج المسيار عادة لا يوثق في المحاكم او في الدوائر القضائية وضحت المسألة يعني يكون من اجل الغريرة او من اجل قضاء الوتر والمرأة تعرف هذا والرجل يعرف هذا - 01:19:36

ويتفقان عن الزواج وبعد سنة او ستة اشهر كل يترك حاله ولهذا قال كثير من العلماء ان زواج المسيار اه لا يجوز او لا يصح وانا قلت هذا ليس مجمعا عليه عند العلماء - 01:20:06

اوليس هو القول الوحيد في المسألة. هناك من اجاز هذا الزواج لحاجة الناس له. لكن نحن نذكر هنا بناء على هذا الفرع الذي معنا ويجوز التعليل بما لا يطعن على حكمته فان قطع بانتفائها في صورة - 01:20:27

وقال الغزالى وابن يحيى يثبت الحكم للمظنة. لاحظ للمظنة وقال الجدليون لا انا ذكرنا مسألة زواج المسيار اه ما قلنا انه متعة هو فيهولي. فيه ولي في اه زواج المتعة ليس مسيارا لكن الذين - 01:20:46

ما اجازوه قصدوا انه آآ لا يحقق للمرأة الامان وكذلك الاستقرار وغالبا الزوج لا يمنع المرأة من الانجاب ويمنع المرأة ان آآ ان تشترط شروطا معينة لا تشترط المبيت احيانا يمنع عنها بعض ما - 01:21:10

آآ يكون في مصلحتها في ظيق على الزوجة وقد توافق وهي كارهة في هذا الزواج وهذا هذا مشاهد موجود وليس معنى هذا انه لا يجوز دائمًا لكن هذا هذه الفتوى - 01:21:41

هذه الفتوى في مجلتها صحيحة وليس معنى هذا انه لا يجوز في حالات اخرى يجوز زواج المسيار في حالات اخرى يعني في حالات معينة تكون المرأة هي راضية بكل الشروط - 01:22:00

راضية بعدم المبيت راضية بعدم الانجاب راضية ان هذا الزواج لا يوثق في المحاكم. اذا رضيت بهذه الشروط كلها فيكون الزواج صحيحاما لماذا لان الرضا هنا الرضا يكون موجبا لصحة - 01:22:17

صحة المقصود في هذا في هذه المسألة قال هنا اه ذكرنا مسألة تعليل الحكم بعلة لم نطلع على وجه الحكمة فيها مثل مسألة الربا في المطعوم اه الربا في الطعم - 01:22:40

وكذلك اذا قطعنا ان الحكمة منتفية في مسألة اه انتفاء المشقة في السفر يعني لو قطعنا مسافة بسرعة وبدون مشقة هذى المسألة ذكر ذكر فيها الغزالى اذا قطعنا بانتفائها في صورة قال الغزالى وابن يحيى - 01:23:02

يثبت الحكم للمظنة. ذكرنا هذا مسألة المظنة في زواج المسيار عدم المظنة وايضا مسألة السفر هل يكون التعليل بالمشقة لقصر الصلاة ام بسبب بسبب السفر محمد ابن يحيى هذا من علماء - 01:23:28

من علماء وهو كان ملازمًا للغزالى رحمة الله على الجميع اسمه محمد ابن يحيى من علماء نيسابور وكان ملازمًا لابي حامد الغزالى رحمة الله على الجميع هو صاحبه وليس طالبا عنده هو هو من اقرانه - 01:23:52

ومن اقرانه من اقرانه لما اقول سعد الشفري اه ملائم لعبدالكريم النملة ليس معنى ان سعد الشفري درس على عبدالكريم النملة او ابن عثيمين آآ وافق ابن باز ليس معنى ان - 01:24:31

ابن عثيمين من طلاب ابن باز رحمة الله على الجميع وحفظ الله من كان منهم حيا اذن هذا هادي مسألة ذكر فيها الغزالى وابن يحيى انه يثبت الحكم للمظنة. الجدليون او العقلانيون - 01:24:53

قالوا لا يثبت الحكم هنا لأن لا عبرة بالمظنة عند عدم تحقق تتحقق العلامة وجود يعني لا تلتفت الى الظن عند تتحقق الانتفاع ثم قال والقاهرة منها قوم مطلقا والحنفية ان لم تكن بنص او اجماع وال الصحيح جوازها. وفائتها معرفة المناسبة - 01:25:16

ومنع الالحاق وتقوية النص قال الشيخ الامام وزيادة الاجر عند قصد الامتثال لاجلها الاخ عبد الكريم قال الم يتشرط ادراك الحكمة ما بالهم هنا اوردوا الجواز بالتعليق بغير المعلوم حكمت اه حكمة حكمه - 01:26:03

هو ذكر الاخ عبد الكريم الجواب عن هذا السؤال ويقصد ان انا نحن ما اطلعنا انا الحكمة نحن ما اطلعنا يعني قد تكون عندنا ثابتة وقد تكون عندنا غير ثابتة لكنها في مفهوم الشرع - 01:26:37

ثابتة هذا هو المقصود من هذا القراء يعني الزواج مثلا والزواج نفسه فيه حكمة لكن هذا زواج المسيار هذه الصورة من صور الزواج الكثيرة زواج المتعة وزواج العرفي وزواج المسفار وزواج - 01:27:00

هذه صورة من الصور لا نطلع او لا نثبت الحكمة في آآ جوازي الحكم فيها عن طريق الظن او عن طريق الجزم الا الا عن طريق هذه الهيئة التي وردت على - 01:27:23

وردت بالمفهوم. ولم ترد بالقطع ان الشرع ما ورد ما وجد في الشرع انه قال اذا حدث عندكم ما يسمى بزواج المسيار فانه جائز ومعتبر قطعا ما ورد هذا لهذا قال بما لا على حكمته - 01:27:48

وضحت يا اخ عبد الكريم ام في لبس في المسألة الاخ عبد الكريم معنا ام لا ثم قال والقاهرة منها قوم مطلقا والحنفية ان لم تكن بنص او اجماع وال الصحيح جوازها وفائتها معرفة المناسبة ومنع الالحاق وتقوية النص قال الشيخ الامام وزيادة الاجر عند قصد الامتثال - 01:28:12

يعني العلة اما انها متعددة تتعدى الاصل فتوجد في غيره مثل نقول علة الاسكار في الكحول هي علة متعددة والا قاصرة لا تتعدى مثلا نقول الذهب تحريم الربا في الذهب - 01:28:46

تحريم تحريم الربا في الذهب هذا التعلييل بالعلة القاصرة يعني التعلييل بالعلة المتعددة واضحة اما التعلييل بالعلة القاصرة نقول تحريم الربا في الذهب انتصرنا علة التحرير على على الذهب - 01:29:17

هذا فيها اقوال هو ذكرها هنا قال منها قوم مطلقا لماذا منعوها قالوا لانه لو صح التعلييل بها لكان له فائدة لان الذي ليس له فائدة في الشريعة لا يصح - 01:29:59

لا يصح شرعا ولا عقلا والقاهرة هنا العلة القاصرة لا يوجد فائدة لها بالنسبة للحنفية بالنسبة للحنفية منعوا العلة القاصرة اذا كانت العلة ثابتة بنص او اجماع ما ليست كذلك لا يعدل بها - 01:30:23

طيب اين اين الراجح هنا؟ اين الراجح في المسألة الراجح في المسألة انه يجوز التعلييل بالعلة القاصرة مطلقا اما الفائدة معرفة المناسبة بين الحكم ومحل الحكم لانها تمنع الالحاق بمحلها - 01:30:59

يعني فائدة التعلييل بالعلة القاصرة انها تمنع الالحاق بمحلها مثل مسألة تحريم اه الربا في الذهب ماذا قال هنا؟ قال الشيخ الامام يعني من هو الشيخ الامام والد المصنف؟ ذكرنا هذا في الدروس الماضية - 01:31:32

الشيخ الامام والد المصنف قال يعني من فوائدتها زيادة الاجر عندما يقصد المكلف الامتثال لزيادة النشاط بمعرفة العدة وتقوية النص على الحكم يعني اذا كان النص غير قطعي طبعا لما نقول العلة متعددة يعني تتعدى الاصل - 01:32:09

يعني توجد في غيري واذا قلنا العلة قاصرة يعني لا تتعدى الاصل حرمنا الربا في الذهب فقط هربنا الربا في الفضة فقط حرمنا الربا في الشعير فقط. حرمنا الربا في التمر فقط - 01:32:49

هذا علة قاصرة انت تذهب وتفتش لي هل توجد الا اخرى للتحريم في غير هذه في غير هذا المحل ام لا ثم قال ولا التعدي لها عند كونها محل الحكم او جزءه الخاص - [01:33:17](#)

او وصفه اللازم ذكرنا سابقا ان هذا الباب هو من اطول الابواب ونحن ان شاء الله الاسبوع القادم آآ ستنتهي من آآ القياس وندخل في قوادح العلة اذا انتهينا من قوادح العلة - [01:33:45](#)

انتهت المسائل التي فيها فيها اعمال للذهن ويأتيتنا باب الاستدلال وهو من اسهل الابواب ثم بعد ذلك يأتيانا باب التصوف او باب التزكية او الرقائق هذا لمن اراد ان يعرف كيف يسير - [01:34:20](#)

الشرح معنا في الايام القادمة. اذا نحن ان شاء الله الاسبوع القادم سندخل في قوادح العلة وانا تقريبا آآ اسبوعا ثم بعد ذلك ننتقل للاستحسان وكلها مسائل سهلة جدا. تم باب التصوف او التزكية. وبهذا نختتم ان شاء الله هذا المتن - [01:34:39](#)

قال ولا تعدي لها عند كونها محل الحكم او جزءه الخاص يعني ان العلة لا تتعدى اذا كانت محل الحكم يعني لا يوجد في غيره الحكم لا يوجد في غيره - [01:35:10](#)

مثل ما تقدم معنا تعليل حرمة الربا في الذهب لانه ذهب حرمة الربا في الشعير لانه شعير تعليم آآ هذا بالنسبة لمسألة اه كون العلة محل الحكم اما مسألة - [01:35:27](#)

كون العلة في جزء خاص هذا مثل مسألة تعليم نقض الوضوء في الخارج من السبيلين بكونه خارجا منهما واما مسألة تعدي العلة في الوصف اللازم مثل تعليل حرمة الربا النقادين - [01:36:00](#)

بسبب كونهما لهما قيمة عند الناس هذا لا يكون هذا لا يتعدى العلة هنا لا تتعدى ولا يكون لها اعتبار يعني العلة لا تتعدى اذا كانت محل الحكم او جزءه الخاص - [01:36:36](#)

يعني لا يوجد في غيره او كانت وصفا لازما لهم ثم قال بنسبتي ويصح التعليل بمجرد الاسم واللقب وفaca لابي اسحاق الشيرازي وخلافا للامام. اما المشتق فوفاق واما نحو الابيض - [01:37:05](#)

شبه صوري قصده اللقب هنا ويصح التعليم بمجرد الاسم واللقب نعل بمجرد الاسم واللقب وهذا قال به الامام الشيرازي رحمة الله عليه وخالف فيه الرازي يرحم الله الجميع مثل ماذا؟ مثل ان نعل - [01:37:31](#)

نجاسة بول ما يؤكل لحمه بانه كبول الادمي ان نعل نجاسة بول ما يؤكل لحمه من الحيوان بانه كبول الادمي ذكرنا هنا ماذا؟ ذكرنا اسمها ولقبها علينا بمجرد الاسم واللقب - [01:38:15](#)

نقول ان بول ما يؤكل لماذا؟ لانه كبول الادمي اما التعليل بالمشتق هذا مثل ان نقول هذا متفق عليه وقال يصح التعليل بمجرد الاسم والنقب قال وخلافا للامام اما المشتق فوفاق - [01:38:47](#)

يعني انه في غالب فتاوى العلماء يجوز التعليل المشتق مثل ماذا يا مشايخ تعود الى الاسئلة ان شاء الله. ساعود اليها يعني مأخوذ مما يدل على حدث مثل السارق او يدل على صفة مثل الابيض - [01:39:22](#)

نعل هذا الشيء بكونه ابيضا نعل هذا الشيء بكونه سرقة وباقول هذا هذا سيأتي في المسائل ايضا سيأتي ايضا في المسائل القادمة تفضل من عنده مشاركة وبول الابل عفوا وبول الابن - [01:40:03](#)

نعم احسنت ذكرنا اه قبل قليل مسألة التعليل بنجاستي ما يؤكل لحمه بانه كبول الادمي. هذا التعليل بماذا تعديل بالاسم او باللقب اما التعليل بالمشتق هذا المأخوذ مما يدل على - [01:40:37](#)

على حدث كالسارق او ما يدل على صفة الابيض وهذا سيأتي هذه المسألة ستأتي هي تسمى مسألة المشتقات قالوا يجوز الجمهور التعليل بعلتين وادعوا وقوعه والامام في المنصوصة دون المستنبطة ومنعه امام الحرمين شرعا مطلقا - [01:41:07](#)

وقيل يجوز في التعاقب وال الصحيح القطع بامتناعه عقلا مطلقا للزوم المحالى من وقوعه كجمع النقضين هذه الفكرة اورد فيها ابن السبكي رحمة الله عليه الجمهور اجازوا ان يعل حكم واحد بعلتين فاكثر - [01:41:37](#)

نعل بثلاث حكم مثلا نقول زواج المسيار جائز لعلة كذا وعلة كذا وعلة كذا ذكرنا خمس علل او نقول زواج المسيار

مكروه لعنة كذا وعلة كذا وكذا وكذا - 01:42:06

نذكر اكثرا من عدة قال وادعوا وقوعه وبنفورك والامام في المنصوصة. يعني اه ابن فورك من علماء الاشاعرة والرازي رحمة الله على الجميع. قالوا يجوز اذا كانت العلة منصوصة وليس مستنبطة - 01:42:31

يعني ما نذكر اكثرا من علة للحكم اذا كانت العلة مستنبطة ما نذكر اكثرا من علة اذا كانت العلة مستنبطة اذا كانت العلة منصوصة نذكر اربع او خمس او عشر علل - 01:42:57

هذا كلام من هذا كلام الامام الرازي وابن فورك رحمة الله على الجميع. لماذا ذكروا هذا القيد او هذا او هذا الحكم العقلي قالوا لأن لأن الأوصاف التي تستنبط يمكن ان تعود - 01:43:22

كلها الى علة الى علة منصوصة يعني انت ذكرت اربعة او خمسة الى مستنبطة يمكن ان تعود هذه العلل الى علة واحدة منصوصة وبعضها يصلح للتعليق وبعضها لا يصلح للتعليم. اذا كانت - 01:43:54

اذا كانت مستنبطة هو آآ الباقلاني له كلام في المسألة لكن ما اورده ابن السبكي رحمة الله على الجميع يعني ابن ابن الباقداني في التقريب والارشاد ذكر المسألة هذه - 01:44:24

وما لا الى كلام الى ما لا الى هذا المعنى الذي اه ذكره ابن فورك والرازي لكنه ما عليه ابن السبكي هنا ذكر هنا مسألة امام الحرمين او اشار الى منع امام الحرمين - 01:44:49

انه يجوز اه منع جواز التعديل بعلتين عقلما لكنه يمتنع شرعا هذا السلام امام الحرمين قال يجوز التعديل بعدلتين عقلما لكن يمتنع شرعا نلاحظ هنا في هذه الفكرة ان العلماء اختلفوا مسألة - 01:45:11

التعليق بعدلتين او اكثرا هل هي منصوصة او مستنبطة لكل لكل الرأي في المسألة طبعا القول الصحيح في هذه المسألة اننا دائمآ ندور حيث دار النص ندور حيث حيث دار النص. اما اذا ذكرنا علا مستنبطة لابد ان نذكر لها اماراة او قرينة - 01:45:47

يؤيدتها النص والا فمتنع. وذكر لكم مسألة العلماء الذين حرموا زواج المسيار او الذين كرهوا زواج المسيار وذكروا له علا او ذكروا له ذكروا اسبابا لكراهية او للزجر عنه او لترحيمه. ننظر الى الشارع - 01:46:22

في نصوص خارجية هل يساعد هل تساعد هذه العلل المستنبطة على هذا الحكم ام لا تساعد هذا تلخيص للمسألة والمختار وقوع حكمتين بعدة اثباتا كالسرقة للقطع والعلم الغرم ونفي كالحيض للصوم والصلوة - 01:46:45

وغيرهما وثالثها ان لم يتظاها يعني الجواز وقوع حكمين فاكثرا بعدة واحدة هذا الصحيح انه جائز ذكرنا هذا قبل قديم المسألة المتقدمة اما الذين قالوا بعدم جوازه وقوع حكمين بعدة - 01:47:09

وقوع حكمين فاكثرا بعدة واحدة القول الصحيح جوازه اما الذين قالوا انه غير جائز هذا بنوا هذا على قاعدة ماذا بنوا هذا يا اخ محمد معنا الاخ محمد مصطفى الذين قالوا - 01:47:44

ان وقوع حكمين فاكثرا بعدة واحدة قالوا انه غير جائز. لماذا قالوا انه غير جائز هذا على اي على قاعدة ماذا او على على اي مناطق الاخوة الذين معنا هل هناك احد يريد ان يشارك في المسألة - 01:48:07

مسألة وقوع حكمين بعلة فاكثرا يعني جواز وقوع حكمين فاكثرا في علة واحدة قلنا القول الصحيح ان هذا جائز مثل السرقة هذي علة واحدة لحكمين قطع اليد وغرامة المسروق ومسألة الحيض - 01:48:55

مسألة الحيض عدة واحدة لنفي الصلاة والصوم وقراءة القرآن والطواف بالکعبۃ ونلاحظ ذكرنا اكثرا من حكم لعدة واحدة هناك من قال انه غير جائز هناك من قال انه غير جائز - 01:49:27

وبنوا هذا على قاعدة ذكرنا في الدروس الماضية مشايخ ذكرنا ان الصناعة الاصولية لا تستقيم الا بقاعدة التعليم. اذا ما في قاعدة تعليل معناه ما في صناعة اصولية لابد ان تعلل - 01:49:51

اذا كنت فقيها لابد ان تذكر الدليل هذا قاعدة احفظوها الصناعة الاصولية تقوم على التعليل الصناعة الفقهية تقوم على الدليل ولهذا تلاحظون فتاوى المجامع الفقهية المجمع الفقهی يذكر ماذا يذكر الحكم - 01:50:07

ويذكر الدليل ويدرك التعليم جمع لك بين الصناعة الفقهية اصطناع الاصولية اما ان تذكر لي الحكم ولا تذكر لي الدليل ولا التعليل وهذا لابد ان نتعرف على موطن الموطن المعنى الذي انيط به الحكم - [01:50:37](#)

هو قال والمختار وقوع حكمين بعلة اثباتا كالسرقة للقطع والغرم ونفيا كالحيض للصوم والصلوة وغيرهما وثالثها ان لم يتضادا ذكرنا القول الصحيح الجواز وذكرنا الامثلة وهناك من قال انه غير جائز - [01:51:13](#)

قلنا هذا القول مبني على قاعدة ما هي القاعدة التي بني عليها هذا الرأي او هذا الحكم الذي يعرف الجواب سمعطيه جائزة ان شاء الله تعالى - [01:51:34](#)

الذي يعرف الجواب سياخذ جائزة تصله الى باب بيته يلا الاخوان المشايخ الذين معنا قلنا من يعرف جواب المسألة له جائزة تصله الى باب بيته نرسلها له كما ارسلنا الى بعض الاخوة الذين اجابوا سابقا - [01:51:56](#)

ارسلنا لهم جائزة ووصلت اليهم والله الحمد الاخ هيثم قال الاخ محمد مصطفى قال لان الوصف الثاني يكون لا معنى له ما دام قد حصل التقرير باحد الوصفين - [01:52:21](#)

طيب الجواب الصحيح الاخ هيثم قال صحيح كلام الاخ هيثم ولك جائزة يا خيتم تراسلني على الخاص ونرسلها لك ان شاء الله انت لعلك في الجزائر انت في الجزائر في المغرب - [01:52:48](#)

راسلني على الخاص ونبعث لك الجائزة ان شاء الله وتصلك ان شاء الله اذا الذين قالوا بعدم جواز وقوع حكمين فاكثر بعدة واحدة آآ هذا مبني على قاعدة المناسبة بين العلة والحكم - [01:53:13](#)

قالوا كيف نعمل كيف نجعل علة لحكمين ولا يوجد مناسبة بين لا يوجد تعلق بين المناسبة وبين العلة هنا لان المقصود يترتب اذا كان هناك مناسبة اذا لم يكن هناك مناسبة - [01:53:47](#)

لا ينتج الحكم. الحكم لا ينتج هنا ومنعوا هنا منعوا منعوا تعليلا وجود الحكم باكثر من عدلة وبهذا ينتهي هذا المجلس ولعلنا غدا ان شاء الله نحاول في غدا ننتهي ان شاء الله اذا استطعنا - [01:54:09](#)

ان ننتهي من باب القياس ونشرع في في باب القوادح ساعود الى الاسئلة كما كما وعدتكم الاخ الذي لا اجيب عن سؤاله لنسياني ارجو ان يذكرني الاخ الذي لا اجيب عن سؤاله بسبب - [01:54:38](#)

النسیان او بسبب كثرة المشاركات لعله يذكرني مسألة النسیان الاخ محمد هنا مسألة اه عدم صحة البيع بصلة الجمعة قال هل يبني على ذلك انه ان انتفت المشغلة انتفت الحرمة - [01:55:04](#)

اه لا المقصود هنا ان البيع غالبا في غالبه غالبه يكون سببا للتهاون في الذهاب الى الصلوة يعني يشغله بالغفلة تشغيله بالغفلة وعدم المبادرة الى الصلوة وكذلك انتهاء الخطبة او عدم سماع الخطبة - [01:55:38](#)

لان المقصود هنا هو وصف ادعية الله وليس اللفظ الذي ذكرنا انه يشعل الاخ الاخ محمد قال التحليل في ترك البيع هو مطلق النهي بقطع النظر عن معنى الاشغال فهو حكم فهو حكمة. نعم قال بهذا بعض العلماء وانا اجابت عن هذا - [01:56:09](#)

عجبت عن هذا ومن العلماء من قال ان الحكمة هنا تعبدية الحكمة تعبدية اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله. وذروا البيع. ذروا البيع يعني اتركوا البيع بجميع الصور - [01:56:34](#)

وعليكم ان تبادروا الى الصلوة لاي علة نقول العلة تعبدية ونستطيع ان نقول ان العلة هنا خشية تفويت صلاة الجمعة خشية عدم الاستفادة من خطبة الجمعة اه خشيتنا اه الا يقيد اسمه من - [01:56:57](#)

مع من حضر الجمعة من الملائكة الكتبة الذين يكتبون الداخلين اذن هذا ايضا يجرنا الى مسألة التعليل باكثر من عدة التي وردت معنا الاخ محمد قال من شروط الالحاق وجود حكمة - [01:57:26](#)

تبعد على الامتثال وتصلح باعث العلم. نعم اشكرك اه اه الاخ عبد الكريم مسألة تجويز بعض الحنفية شرب النبيذ ما علة الجواز؟ نعم اجازوا النبيذ ما لم يتطل ما لم يتغير - [01:57:49](#)

مقر بجوازه مطلقا قالوا يجوز شرب النبيذ ما لم يتغير. يعني ذكرنا قيدا والنبيذ جائز كان ينذر للنبي صلى الله عليه وسلم كان ينذر

الاخ عبد الكرييم معنا. كان ينبذ للنبي صلى الله عليه وسلم - [01:58:08](#)

اما اذا تغير فان الحنفية وغير الحنفية. الحنفية من المسلمين الحنفية من المسلمين وهم اهل ديانة واهل عقل لا يحرمون لا يحللون
ما حرم الله ننتبه للاطلاق الالفاظ على العلماء او على المذاهب - [01:58:29](#)

كل المذاهب فيها خير وبركة وكلها اصحابها اهل ديانة واهل تقوى يعني ما قالوا هذه الفتاوی بالتشهی او او بالمزاج او بالرأي
قالوها عن طريق الاستنباط او عن طريق الادلة - [01:58:50](#)

غدا ان شاء الله سنكمل مسائل القياس نكتفي بهذا والله اعلم واحكم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى الله واصحابه وسلم والسلام
عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته - [01:59:15](#)